

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13553 - عن أبي هريرة قال : جاء الأسلمي نبي الله صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراما أربع مرات كل ذلك يعرض عنه فأقبل في الخامسة فقال : أنكتها ؟ قال : نعم قال : حتى غاب ذلك منك في ذلك منها كما يغيب المرود (المرود : بالكسر : الميل . انتهى . المختار من صحاح اللغة (209) ب) في المكحلة والرشاء (والرشاء : الذي يتوصل به إلى الماء . النهاية (2 / 226) ب) في البئر ؟ قال : نعم قال : هل تدري ما الزنا ؟ قال : نعم أتيت منها حراما ما يأتي الرجل من امرأته حلالا قال : فما تريد بهذا القول ؟ قال : أريد أن تطهرني فأمر به فرجم فسمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه : انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب فسكت النبي صلى الله عليه وسلم عنهما ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل برجله أين فلان وفلان ؟ قال : نحن ذان يا رسول الله قال : انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار فقالا : يا نبي الله غفر الله لك من يأكل من هذا ؟ قال : فما نلتما من عرض أخيكما آتيا أشد من أكل الميتة والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها .

(عب د) (رواه أبو داود كتاب الحدود باب رجم ماعز بن مالك رقم (4405) وقال

المنذري : أخرجه النسائي وقال فيه : أنكحتها . عون المعبود (12 / 112) ص)